الأمم المتحدة

A/HRC/RES/19/30

الجمعية العامة

Distr.: General
8 May 2012
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة عشرة
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

١٩/٣٠
تعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية في غينيا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسائر صكوك حقوق الإنسان المنطبقة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ وقراري مجلس حقوق الإنسان ١٣/٢١ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، و١٦/٣٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١،

وإذ يؤكد من جديد أن على جميع الدول التزاماً بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها على نحو ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان وسائر الصكوك المنطبقة التي هي طرف فيها،

* سترد القرارات والمقررات التي يعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته التاسعة عشرة (A/HRC/19/2)، الفصل الأول.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يلاحظ مع التقدير التدابير التي اتخذتها الحكومة الغينية لاستعادة سيادة القانون ولتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها،

وإذ يلاحظ مع القلق استمرار التحديات في مجال الأمن واحترام حقوق الإنسان وضرورة تعزيز الجهود الرامية إلى تسريع وتيرة الإصلاحات،

وإذ يشير إلى أن غينيا هي المسؤولة في المقام الأول عن ضمان حماية سكانها المدنيين وإجراء تحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وعن تقديم الجناة إلى العدالة،

١- *يسلِّم* بالجهود المبذولة من غينيا والمجتمع الدولي، وبخاصة الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأوروبي، لتنفيذ التوصيات الواردة في قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/١٦ بهدف تعزيز سيادة القانون وتحسين حالة حقوق الإنسان في غينيا؛

٢- *يحيط علماً* بجهود الحكومة الغينية لإتاحة سبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت خلال أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وذلك بتعيين فريق من القضاة للتحقيق في هذه الأحداث ويشجع الحكومة الغينية على ضمان الوسائل والظروف الأمنية اللازمة للفريق لتمكينه من الاضطلاع بالولاية التي كُلف بها؛

٣- *يحيط علماً أيضاً* بإنشاء لجنة وطنية مؤقتة للمصالحة ولجنة مستقلة لحقوق الإنسان، ويشجع الحكومة الغينية على تعزيز حقوق الإنسان والسعي إلى تحقيق المصالحة؛

٤- *يحيط علماً كذلك* بتعاون الحكومة الغينية مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن فتح مكتب كوناكري، وبموافقة السلطات الغينية على نشر أعضاء فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي؛

٥- *يشجع* الحكومة الغينية على الإسراع في تنفيذ توصيات لجنة التحقيق الدولية التي أنشأها الأمين العام للأمم المتحدة بدعم من الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وعلى اعتماد تدابير إضافية لهذه الغاية في المجالات التالية:

(أ) الملاحقة القضائية للمسؤولين عن أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، بما فيها أعمال العنف الجنسي التي ارتُكبت بحق النساء والفتيات، وذلك في ظروف تتيح ضمان أمن القضاة والموظفين القضائيين والضحايا وحمايتهم، وتضمن شفافية ولاية فريق القضاة وأساليب عمله، وقدرته على التحقيق وعلى ملاحقة المسؤولين المتورطين في هذه الأحداث بكافة مستوياتهم؛

(ب) توفير الحماية للناجين من أعمال العنف، بما في ذلك ضحايا العنف الجنسي، ومنحهم أي شكل من أشكال المساعدة والتعويض الكافي، ولا سيما في شكل مساعدة طبية ودعم نفسي، وبخاصة لضحايا أعمال العنف المرتكبة بدافع جنسي؛

(ج) دفع تعويضات لأسر الضحايا الذين فارقوا الحياة من جراء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ ودفع تعويضات منصفة للجرحى لما عانوه جسدياً ونفسياً؛

(د) إصلاح نظام القضاء؛

(هـ) إصلاح قطاع الأمن؛

(و) اعتماد خطة وطنية لمكافحة أشكال التمييز؛

(ز) مواءمة التشريعات الوطنية مع أحكام القرارات ذات الصلة المتعلقة بالعنف المسلط على النساء والفتيات؛

٦- *يدعو* السلطات الغينية إلى مواصلة ملاحقة الأشخاص المتورطين في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩؛

٧- *يكرر* النداء الموجه إلى السلطات الغينية لمواءمة التشريعات الوطنية مع أحكام نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي صادقت غينيا عليه في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣؛

٨- *يحيط علماً في هذا الصدد* بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في غينيا[(١)]؛

٩- *يدعو* السلطات الغينية والمعارضة إلى العمل سوياً من أجل تحديد مواعيد إجراء الانتخابات التشريعية وضمان حماية حرية الرأي والتعبير وحرية التجمع وتكوين الجمعيات بشكل سلمي خلال المدة الكاملة التي تستغرقها العملية الانتخابية؛

١٠- *يشيد* بتعهد الحكومة الغينية بتعزيز العدالة والحقيقة والمصالحة، ويحيط علماً في هذا الصدد بالتقرير المرحلي الذي قدمته اللجنة الوطنية المؤقتة للمصالحة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ويشجع السلطات الغينية على الاستفادة من الخبرات الدولية المتاحة وعلى تطوير الحوار مع المجتمع المدني حول هذا الموضوع؛

١١- *يكرر بقوة* نداءه إلى المجتمع الدولي للقيام بما يلي:

(أ) تقديم المساعدة المناسبة إلى السلطات الغينية لتعزيز احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، ومكافحة الإفلات من العقاب، وإصلاح قطاعي الأمن والقضاء، فضلاً عن المبادرات الجارية لتعزيز الحقيقة والعدالة والمصالحة الوطنية؛

(ب) دعم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غينيا؛

---

(١) A/HRC/19/49.

١٢- *يدعو* المفوضة السامية إلى أن تقدم إلى المجلس في دورته الثانية والعشرين تقريراً عن حالة حقوق الإنسان وعن الأعمال التي اضطلع بها مكتب المفوضية في غينيا.

الجلسة ٥٥
٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢

[اعتُمد دون تصويت.]